



الجمهورية التونسية  
وزارة التعليم العالي  
والبحر العلمي

التقرير السنوي حول النفاذ إلى المعلومة

بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي

بعنوان سنة 2018

## التقرير السنوي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي

### حول النفاذ إلى المعلومة لسنة 2018

في إطار تنفيذ السياسة الوطنية للنفاذ إلى المعلومة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وفقا لمقتضيات القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمنشور عدد 19 المؤرخ في 18 ماي 2018 المتعلقين بالحق في النفاذ إلى المعلومة، تم على مستوى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والهيكل الراجعة لها بالنظر اتخاذ جملة من الإجراءات في سبيل تكريس هذا الحق، والتي تتمثل في مايلي:

#### I - إرساء آليات تكريس حق النفاذ إلى المعلومة:

##### I - 1 المكلف بالنفاذ إلى المعلومة:

في إطار العمل على تطبيق مقتضيات القانون عدد 22 لسنة 2016 تمّ تعيين مكلف بالنفاذ إلى المعلومة ونائبه على مستوى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ودعوة الجامعات والمؤسسات الراجعة لها بالنظر إلى تعيين مكلفين بالنفاذ ونوابهم مع دعوتهم لوجوب تحيين القوائم كلما طرأ تغيير في التعيينات، ونشر المعطيات الخاصة بالمكلف بالنفاذ إلى المعلومة ونائبه على موقع الواب.

وقد تمّ في هذا الخصوص إعداد قائمة في المكلفين ونوابهم على مستوى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي الراجعة لها بالنظر، ويتم تحيينها دوريا وكلما اقتضى الأمر.

##### I-2 التكوين وتأطير الأعوان في مجال النفاذ إلى المعلومة:

حرصا على تفعيل مقتضيات القانون فيما يخص التكوين ونشر ثقافة النفاذ إلى المعلومة تمّ تشريك المكلف بالنفاذ إلى المعلومة في الدورات التكوينية التي تمّ تنظيمها في الغرض:

- المشاركة في ورشة عمل نظمتها مصالح الإدارة العامة للإصلاحات والدراسات المستقبلية مع هيئة النفاذ إلى المعلومة ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية والبنك الدولي والمادة 19 لإعداد دليل مبسّط

حول الحق في النفاذ إلى المعلومة موجه إلى الهياكل الخاضعة لأحكام القانون الأساسي عدد 22 وذلك في 25 جوان 2018.

- المشاركة في الدورة التكوينية الأولى لفائدة المكلفين بالنفاذ إلى المعلومة والتي نظمتها كل من رئاسة الحكومة، هيئة النفاذ إلى المعلومة ومنظمة المادة 19 ومجموعة البنك الدولي أيام 17، 18 و 19 سبتمبر 2018.

- المشاركة في التظاهرة التي تم تنظيمها في إطار الاحتفال باليوم العالمي للنفاذ إلى المعلومة والتي نظمتها هيئة النفاذ إلى المعلومة بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) تحت عنوان « Droit d'accès à l'information en Tunisie : stratégie des acteurs face aux défis d'implantation » 26 سبتمبر 2018.

- أمّا في ما يخصّ تكوين الأعوان فقد تم إدراج التكوين في "النفاذ إلى المعلومة" في المخطط السنوي للتكوين لسنة 2018 بالوزارة وبالمؤسسات الراجعة لها بالنظر وقد تمّ في هذا الإطار على المستوى المركزي تنظيم دورات تكوينية شملت 98 إطارا ثلاث دورات منها تمّ توجيهها لفائدة رؤساء المصالح بالإدارة المركزية.

### I - 3 التحيين الدوري لموقع الواب:

تطبيقا لمقتضيات الفصل 7 من القانون الأساسي المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة يتم دوريا تحيين المعطيات المنشورة بالنافذة الخاصة بالنفاذ إلى المعلومة والمحدثة على الموقع الرسمي للوزارة من ذلك تحيين قائمة المكلفين بالنفاذ إلى المعلومة ونوابهم على مستوى الجامعات، نشر منشور رئيس الحكومة عدد 19 المؤرخ في 18 ماي 2018 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة مع تطعيم الموقع بدليل الإجراءات لفائدة طالبي النفاذ إلى المعلومة.

### I - 4 إحداث اللجنة الاستشارية للنفاذ إلى المعلومة:

تطبيقا لخطة العمل المضمنة في تقرير النفاذ إلى المعلومة لسنة 2017 تم الانطلاق في إجراءات إحداث اللجنة الاستشارية للنفاذ إلى المعلومة المشار إليها بالفصل 36 من القانون عدد 22.

## II- في إجراءات إتاحة المعلومة بمبادرة وبناء على طلب:

### II - 1 نشر المعلومة بمبادرة:

في إطار تطبيق مقتضيات الفصل السادس والثامن من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 تم الحرص على نشر وتحيين المعطيات والمعلومات الخاضعة للنشر الاستباقي وذلك بصفة دورية على الموقع الرسمي للوزارة [www.mes.tn](http://www.mes.tn) والمتصلة أساسا بأنشطة الوزارة والخدمات التي تسديها هيكلها للعموم، إلى جانب:

- التنظيم الهيكلي

- قائمة الهياكل والمؤسسات الراجعة لها بالنظر مع عناوينها ووسائل الاتصال وروابط مواقعها الإلكترونية.

- الإحصائيات ومؤشرات التعليم العالي والبحث العلمي والتي تهم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي والطلبة والخدمات الجامعية، في القطاع العام والخاص.

- المناظرات التي تنظمها الوزارة ونتائجها الأولية والنهائية.

### II - 2 إتاحة المعلومة بناء على طلب:


توصل المكلف بالنفاذ إلى المعلومة بمجموع 61 مطلباً للنفاذ بعنوان سنة 2018 ، توزعت طريقة ورودها بين 37 مطلب ورد عن طريق مكتب الضبط و24 مطلب عن طريق البريد الإلكتروني :

رسم بياني لإحصائيات طريقة ورود المطلب




هذا وتجدر الإشارة إلى توزيع الإحصائيات الخاصة بطبيعة طالبي النفاذ إلى المعلومة بين 42 شخص طبيعي مقابل 15 شخص معنوي (جمعيات ومنظمات..).

رسم بياني لإحصائيات طبيعة طالب النفاذ إلى المعلومة



أما بخصوص إحصائيات الصورة المطلوبة للنفاذ إلى المعلومة فتوزعت كما يلي: 2 مطالب اطلاع على عين المكان و 19مطلب في صورة نسخة الكترونية و 37مطلب في صورة نسخة ورقية.

رسم بياني لإحصائيات الصورة المطلوبة للنفاذ إلى المعلومة



ويتضمن العدد الجملي لمطالب النفاذ إلى المعلومة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي 07 مطالب تظلم لدى رئيس الهيكل، وهو في الجمل مجموع تقريبي باعتبار عدم توصل المكلف بالنفاذ إلى المعلومة بجميع المطالب الواردة على الوزارة.

وفيما يلي رسم بياني توضيحي لمآل مجموع مطالب النفاذ إلى المعلومة لسنة 2018 :



كما توصلت الوزارة خلال سنة 2018 بإعلام بعدد 14 قضية مرفوعة أمام الهيئة، وتبين الجداول المضمنة أسفله معطيات حول مطالب النفاذ المذكورة ومآلها.

## معطيات حول مطالب النفاذ إلى المعلومة الواردة على الهيكل

الصورة المطلوبة للنفاذ إلى المعلومة			طالب المعلومة		طريقة ورود المطلب		عدد المطلب	
مقتطفات من المعلومة	نسخة إلكترونية	نسخة ورقية	على عين المكان	شخص معنوي	شخص طبيعي	البريد الإلكتروني		مكتب الضبط
		X			2		عن طريق مكتب الضبط	1
	X	X		3			عن طريق مكتب الضبط	2
		X			2		عن طريق مكتب الضبط	3
	X	X		3			عن طريق مكتب الضبط	4
				3			عن طريق مكتب الضبط	5
		X			1		عن طريق مكتب الضبط	6
		X		3			عن طريق مكتب الضبط	7
		X			1		عن طريق مكتب الضبط	8
					1	عن طريق البريد الإلكتروني		9
					1	عن طريق البريد الإلكتروني		10
		X			1		عن طريق مكتب الضبط	11
		X			1		عن طريق مكتب الضبط	12

## معطيات حول مطالب النفاذ إلى المعلومة الواردة على الهيكل

الصورة المطلوبة للنفاذ إلى المعلومة				طالب المعلومة		طريقة ورود المطلب		عدد المطلب
مقتطفات من المعلومة	نسخة إلكترونية	نسخة ورقية	على عين المكان	شخص معنوي	شخص طبيعي	البريد الإلكتروني	مكتب الضبط	
		x			2		عن طريق مكتب الضبط	13
	x				1		عن طريق مكتب الضبط	14
					1	عن طريق البريد الإلكتروني		15
					1	عن طريق البريد الإلكتروني		16
					1	عن طريق البريد الإلكتروني		17
		x		3			عن طريق مكتب الضبط	18
	x	x		3			عن طريق مكتب الضبط	19
	x				1		عن طريق مكتب الضبط	20
					1		عن طريق مكتب الضبط	21
		x			1		عن طريق مكتب الضبط	22
					1	عن طريق البريد الإلكتروني		23
				2			عن طريق مكتب الضبط	24
		x			1		عن طريق مكتب الضبط	25

## معطيات حول مطالب النفاذ إلى المعلومة الواردة على الهيكل

الصورة المطلوبة للنفاذ إلى المعلومة			طالب المعلومة		طريقة ورود المطلب		عدد المطلب	
مقتطفات من المعلومة	نسخة إلكترونية	نسخة ورقية	على عين المكان	شخص معنوي	شخص طبيعي	البريد الإلكتروني		مكتب الضبط
	X	X			1		عن طريق مكتب الضبط	26
					1	عن طريق البريد الإلكتروني		27
	X	X			1	عن طريق البريد الإلكتروني		28
					1	عن طريق البريد الإلكتروني		29
					1	عن طريق البريد الإلكتروني		30
	X	X			1		عن طريق مكتب الضبط	31
					1	عن طريق البريد الإلكتروني		32
	X	X		4			عن طريق مكتب الضبط	33
	X				1	عن طريق البريد الإلكتروني		34
	X	X			1	عن طريق البريد الإلكتروني		35
	X	X			1	عن طريق البريد الإلكتروني		36

## معطيات حول مطالب النفاذ إلى المعلومة الواردة على الهيكل

الصورة المطلوبة للنفاذ إلى المعلومة				طالب المعلومة		طريقة ورود المطلب		عدد المطلب
مقتطفات من المعلومة	نسخة الكترونية	نسخة ورقية	على عين المكان	شخص معنوي	شخص طبيعي	البريد الالكتروني	مكتب الضبط	
		X			1	عن طريق البريد الالكتروني		37
					1		عن طريق مكتب الضبط	38
		X			1	عن طريق البريد الالكتروني		39
	X			2		عن طريق البريد الالكتروني		40
				3			عن طريق مكتب الضبط	41
		X			1		عن طريق مكتب الضبط	42
		X			1		عن طريق مكتب الضبط	43
		X			1	عن طريق البريد الالكتروني		44
	X	X			1	عن طريق البريد الالكتروني		45
					1	عن طريق البريد الالكتروني		46
		X			1	عن طريق البريد الالكتروني		47
		X			1		عن طريق مكتب الضبط	48
	X				1	عن طريق البريد الالكتروني		49

## معطيات حول مطالب النفاذ إلى المعلومة الواردة على الهيكل

الصورة المطلوبة للنفاذ إلى المعلومة			طالب المعلومة		طريقة ورود المطلب		عدد المطلب	
مقتطفات من المعلومة	نسخة إلكترونية	نسخة ورقية	على عين المكان	شخص معنوي	شخص طبيعي	البريد الإلكتروني		مكتب الضبط
					1		عن طريق مكتب الضبط	50
	X	X			1	عن طريق البريد الإلكتروني		51
	X	X	X		1		عن طريق مكتب الضبط	52
	X	X	X		1		عن طريق مكتب الضبط	53
	x			2		عن طريق البريد الإلكتروني		54
		X		3			عن طريق مكتب الضبط	55
		x		3			عن طريق مكتب الضبط	56
		x		3			عن طريق مكتب الضبط	57
		x			1		عن طريق مكتب الضبط	58
				3			عن طريق مكتب الضبط	59
		X			1		عن طريق مكتب الضبط	60
		X			1		عن طريق مكتب الضبط	61
	19	37	2	15	46	24	37	المجموع

## معطيات حول مآل مطالب النفاذ إلى المعلومة

عدد المطلب	طبيعة المعلومة المطلوب النفاذ إليها	مطلب تمت الإجابة عليه بالقبول	مطلب تمت الإجابة عليه بالرفض	سبب الرفض	مطلب تظلم لدى رئيس الهيكل	سبب التظلم	الرد على مطلب التظلم
1	إدارية	x					
2	علمية	x					
3	إدارية	x					
4	علمية				X		
5	إدارية	x					
6	إدارية	x					
7	إدارية	x					
8	إدارية	x					
9	إدارية	x					
10	إدارية	X					
11	مالية	X					
12	إدارية						
13	إدارية				X	3	
14	إدارية	X					

## معطيات حول مآل مطالب النفاذ إلى المعلومة

عدد المطلب	طبيعة المعلومة المطلوب النفاذ إليها	مطلب تمت الإجابة عليه بالقبول	مطلب تمت الإجابة عليه بالرفض	سبب الرفض	مطلب تظلم لدى رئيس الهيكل	سبب التظلم	الرد على مطلب التظلم
15	إدارية	X					
16	إدارية				X	3	
17	إدارية	X					
18	إدارية	X					
19	إدارية	X					
20	إدارية	X					
21	إدارية				X	1	X
22	إدارية	X					
23	إدارية	X					
24	إدارية						
25	إدارية						
26	علمية	X					
27	إدارية				X	3	
28	إدارية	X					

## معطيات حول مآل مطالب النفاذ إلى المعلومة

عدد المطلب	طبيعة المعلومة المطلوب النفاذ إليها	مطلب تمت الإجابة عليه بالقبول	مطلب تمت الإجابة عليه بالرفض	سبب الرفض	مطلب تظلم لدى رئيس الهيكل	سبب التظلم	الرد على مطلب التظلم
29	إدارية	X					
30	إدارية	X نفاذ جزئي					
31	إدارية	X					
32	إدارية	X					
33	إدارية	X					
34	إدارية	X نفاذ جزئي					
35	إدارية	X					
36	إدارية	X					
37	قانونية	X					
38	إدارية	X					
39	إدارية	x					
40	مالية	X					
41	إدارية						
42	إدارية	X					

## معطيات حول مآل مطالب النفاذ إلى المعلومة

عدد المطلب	طبيعة المعلومة المطلوب النفاذ إليها	مطلب تمت الإجابة عليه بالقبول	مطلب تمت الإجابة عليه بالرفض	سبب الرفض	مطلب تظلم لدى رئيس الهيكل	سبب التظلم	الرد على مطلب التظلم
43	مالية	X					
44	إدارية	X					
45	إدارية	x					
46	إدارية	X					
47	قانونية	X					
56	إدارية	x					
57	إدارية	x					
59	إدارية				x		
60	إدارية						
61	إدارية						
<b>المجموع</b>		<b>47</b>			<b>7</b>		

### III – التصرف في أرشيف الوزارة وإعداده للنفاذ:

حرصا على مزيد إحكام التصرف في أرشيفات الوزارة وإعدادها لعمليات الاطلاع والنفاذ يتواصل العمل على تحين أدوات التصرف في الوثائق والتي تضمّ القوائم الاسمية للوثائق وجداول مدد حفظها ونظم تصنيفها وتعلق بالوثائق الخصوصية للإدارة المركزية والجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي الراجعة بالنظر للوزارة، حيث تمت خلال سنة 2018 إجراءات التعديل للحصول على القوائم النهائية والموحدة للملفات بالتنسيق مع جميع الأطراف المتداخلة (إدارة التصرف في الوثائق والأرشيف، ممثلي الإدارات المركزية وممثلي الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي).

وفي انتظار صدور الأدوات المحينة ونشرها بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية يتم حاليا تطبيق جداول مدد الاستبقاء الصادرة بمقتضى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا بتاريخ 10 جوان 2004.

غير أنّ الإشكال المطروح بالنسبة لتنظيم وحفظ الأرشيفات سواء على المستوى المركزي أو على مستوى المؤسسات تحت الإشراف يتعلق بالنقص وأحيانا بغياب محلات الحفظ التي تعتبر مكوّنا أساسيا وحيويا في سبيل تنفيذ الخطة الوطنية للتصرف في الأرشيف العمومي وحفظه.

### IV – الصعوبات والمقترحات:

- من أهم العوائق أمام تطبيق وتكريس حق النفاذ إلى المعلومة خاصة على مستوى الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي هو عدم استقرار المكلفين بالنفاذ إلى المعلومة مما يعيق استمرارية العمل إضافة إلى أن مسألة عدم التفرغ تجعل من هذا الملف عبءا إضافيا خاصة على الإطارات التي تعتبر نسبتهم على مستوى المؤسسات محدودة إلى جانب تعدد المسؤوليات وهو ما يجعلهم ينفرون من خطة المكلف بالنفاذ إلى المعلومة.

- غياب الهيكلية يعتبر عائقا أمام التكريس الفعلي لهذا الحق وتتعلق المسألة خاصة بالجانب الإجرائي مما يجعل من متابعة مطالب النفاذ إلى المعلومة وحتى تلقيها مسألة معقدة تزيد من ثقل مسؤولية المكلف بالنفاذ.

- غياب محلات حفظ الأرشيف من الإشكاليات الكبرى المطروحة بالنسبة لتنظيم وحفظ الأرشيفات سواء على المستوى المركزي أو على مستوى المؤسسات تحت الإشراف، والتي تعتبر مكوّنا أساسيا وحيويا في سبيل تنفيذ الخطة الوطنية للتصرف في الأرشيف العمومي.

- عدم تخصيص اعتمادات مالية للبرامج والأنشطة المتعلقة بالنفاذ إلى المعلومة.

أمام هذه الصعوبات من المقترح:

- تكثيف الدورات التحسيسية خاصة لفائدة رؤساء الهياكل والمسؤولين الأول

- برمجة دورات تكوينية لفائدة المكلفين بالنفاذ ونوابهم على مستوى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.

- دعوة الهياكل إلى إيلاء الأهمية القصوى لتخصيص محلات حفظ لأرشيفاتهم والسعي إلى تنفيذ برنامج بناء القسط الثاني من محلات الأرشيف الانتقالي بسكرة والمخصص لعدد من الوزارات منها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وذلك بالتنسيق مع مؤسسة الأرشيف الوطني.

## الملاحق

- الملحق 1: خطة العمل لتكريس حق النفاذ إلى المعلومة  
الملحق 2 : مقرر التسمية في خطة المكلف بالنفاذ ونائبه

## خطة العمل لتكريس حق النفاذ إلى المعلومة

المتدخلون	المسؤول	الأنشطة	الأهداف
- الديوان	المكلف بالنفاذ إلى المعلومة	وضع دليل إجراءات لفائدة المكلفين بالنفاذ إلى المعلومة على مستوى المؤسسات الراجعة بالنظر للوزارة	1- تطوير الإجراءات فيما يخص تلقي مطالب النفاذ والرد عليها
- إدارة الشؤون القانونية - الديوان	المكلف بالنفاذ إلى المعلومة	إحداث اللجنة الاستشارية حول الحق في النفاذ إلى المعلومة	
- إدارة الشؤون القانونية - الديوان	المكلف بالنفاذ إلى المعلومة	إصدار منشور داخلي لحث المصالح الإدارية على تسهيل مهمة المكلف بالنفاذ	
- إدارة الموارد البشرية	المكلف بالنفاذ إلى المعلومة	تنظيم دورات تكوينية لفائدة كواهي المديرين والإطارات بالإدارة المركزية	2- إعداد مخطط تكويني حول النفاذ إلى المعلومة
- الإدارة العامة للمصالح المشتركة	المكلف بالنفاذ إلى المعلومة	تنظيم يوم تحسيبي حول النفاذ إلى المعلومة	3- تحسيس الإطارات العليا بالإدارة المركزية والهيكل الراجعة لها بالنظر حول قانون النفاذ إلى المعلومة
-الهيكل الخصوصية للوزارة - مؤسسة الأرشيف الوطني	إدارة التصرف في الوثائق والأرشيف	مواصلة إجراءات تحيين الأدوات الخصوصية للتصرف في الوثائق والأرشيف الخاصة بالوزارة والمؤسسات الراجعة لها بالنظر	4- التصرف في الوثائق والأرشيف



الجمهورية الوطنية  
فلسطينية التعليم العالي  
والبحوث العلمي

الوزير

## مقرر

من وزير التعليم العالي والبحث العلمي يتعلق بتعيين المكلف بالنفاذ إلى المعلومة بوزارة التعليم  
العالي والبحث العلمي ونائبه،

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتعلق بالنظام  
الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع  
النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 والمتعلق بالتعليم العالي، وعلى جميع  
النصوص التي نقحته وخاصة القانون عدد 38 لسنة 2017 المؤرخ في 02 ماي 2017.

وعلى القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى  
المعلومة،

وعلى الأمر عدد 675 لسنة 1999 المؤرخ في 29 مارس 1999 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص  
بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة الأمر عدد  
810 لسنة 2003 المؤرخ في 7 أبريل 2003،

وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
سليم خلبوس

وعلى الأمر عدد 2876 لسنة 2008 المؤرخ في 11 أوت 2008 والمتعلق بتنظيم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 615 لسنة 2010 المؤرخ في 5 أفريل 2010،

وعلى الأمر عدد 4210 لسنة 2014 مؤرخ في 30 أكتوبر 2014 يتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي،

وعلى الأمر عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 والمتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها.

### قرر ما يلي

**الفصل الأول:** تعين السيدة سهام غريسي، متصرف رئيس في الوثائق والأرشيف مديرة التصرف في الوثائق والأرشيف بصفة مكلف بالنفاذ إلى المعلومة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

**الفصل 2:** تعين السيدة هاجر بوشامية، حافظ المكتبات أو التوثيق رئيس مصلحة الأرشيف الوسيط نائبة للمكلف بالنفاذ إلى المعلومة.

**الفصل 3:** يلغى هذا المقرر ويعوض بمقرر وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 13 أكتوبر 2016.

تونس في 10 أفريل 2019.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
سليم خبوس